

[073-2203] إذا طلق الرجل زوجته، ثم أرجعها قبل نهاية العدة،

فهل تحسب هذه الطلقة؟

صالح الفوزان

فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول اذا طلق الرجل زوجته ثم ارجعها قبل نهاية العدة. فهل هذا الطلاق يحتسب نعم يحتسب. يحتسب
فاذا اكمل الثلاث بانت بينونة كبرى. نعم المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ - 00:00:00
صالح بن فوزان الفوزان حفظه الله فتاوى شرح كتاب العمدة في الفقه للامام ابن قدامة المقدسي الحنبلي رحمه الله مرتبة على ابواب
فقهية اعداد مشروع كبار العلماء بالكويت اعزها الله بالتوحيد والسنة - 00:00:26